

سنن أبي داود

2993 - حدثنا محمود بن خالد السلمي ثنا عمر يعني ابن عبد الواحد عن سعيد يعني ابن بشير عن قتادة قال .
السهم ذلك من صفية فكانت شاءه حيث من يأخذه صاف سهم له كان غزا إذا A ا رسول كان Y
وكان إذا لم يغز بنفسه ضرب له بسهمه ولم يخير . K ضعيف الإسناد